

July 2005

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدةJOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: +39(06)5705 4593

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين
منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثامنة والعشرون

روما، إيطاليا، 4-2005/7/9

تقرير الدورة السادسة والخمسين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

منظمة الأغذية والزراعة، المقر الرئيسي، روما، 2005/7/2 - 6/30

بيان المحتويات

الفقرات	
3 – 1	تقديم
6 – 4	الموافقة على جدول الأعمال
16 – 7	الاقتراحات المتعلقة بوضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة والاقتراحات بوقف العمل
	الاستعراض التقييمي لمشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على
21 – 17	الهيئة للموافقة عليها
29 – 22	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
	تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
	لهيئة الدستور الغذائي وللأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في
	مجال المواصفات الغذائية
49 – 30	ألف – حالة التنفيذ العام
67 – 50	باء – استعراض هيكل الدستور الغذائي ومهام لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام
76 – 68	مسائل ناشئة عن تقارير لجان وأفرقة مهام الدستور الغذائي
77	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى
	حساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
80 – 78	لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي
85 – 81	المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
92 – 86	مسائل أخرى

المرفقات

الصفحات	
24	المرفق الأول – قائمة بالمشاركين
36	المرفق الثاني – الاستعراض التقييمي للمقترحات للاضطلاع بالأعمال الجديدة أو لمراجعة المواصفات

تقديم

1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي دورتها السادسة والخمسين في مقر منظمة الأغذية والزراعة، في روما من 30 يونيو/حزيران إلى 2 يوليو/تموز 2005، برئاسة الدكتور Stuart Slorach (السويد)، رئيس هيئة الدستور الغذائي. وترد في المرفق الأول بهذا التقرير قائمة المشاركين، بمن فيهم الأمانة.

2- وافتتح الجلسة رئيس إدارة جودة الأغذية ومواصفاتها في المنظمة، السيد عز الدين بوطريف، نيابة عن السيد Hartwig de Haen، المدير العام المساعد، مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ورحب السيد بوطريف بالمشاركين في روما. وقال إن المنظمة تعلق آمالا كبيرة على نتيجة الاجتماع كون الهيئة بحاجة إلى توجيه اللجنة التنفيذية في ما يتعلق بالعديد من القضايا الرئيسية بهدف السماح للدستور الغذائي بتكييف طريقة عمله حسب الاحتياجات المتغيرة لأعضائه.

3- وعرض الدكتور Jorgen Schlundt، مدير مصلحة سلامة الأغذية والأمراض الحيوانية والغذائية المصدر في منظمة الصحة العالمية، ملاحظات افتتاحية نيابة عن الدكتور Kerstin Leitner، المدير العام المساعد، مصلحة التنمية المستدامة والبيئات الصحية في منظمة الصحة العالمية. وقال إن منظمة الصحة العالمية تستمر بقوة في دعم الدستور الغذائي بما فيه إبداء المشورة العلمية. وشدد على أن تكون الصحة العامة في صدارة الأعمال العام للدستور الغذائي. وأبلغ الهيئة أن جمعية الصحة العالمية اعتمدت، في مايو/أيار 2005، قرارا¹ عن كيفية مساهمة هيئة الدستور الغذائي في التطبيق الكامل لسياسات الصحة العامة الدولية ضمن إطار ولايتها التنفيذية.

الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)²

4- وافقت اللجنة التنفيذية على اقتراح الأمانة بإدراج بند جديد في جدول الأعمال بين البندين 2 و3 من جدول الأعمال المؤقت، بعنوان "استعراض تقييمي للمشروع المقترح ومشروع المواصفات والنصوص ذات الصلة"³.

5- ووافقت اللجنة التنفيذية أيضا على إدراج بند جديد بعنوان "ما يستجد من أعمال" بعد البند 8 من جدول الأعمال المؤقت لمناقشة القضايا التالية:

- ملخص، تحليل ونهج مقترح في ما يخص الردود الواردة على الرسالة الدورية 2004/38-GEN بشأن توزيع وثائق الدستور الغذائي⁴؛
- اقتراح من نيوزيلندا: "وضع المواصفات القائمة على المخاطر للأخطار الميكروبيولوجية: تعزيز العملية"⁵.

¹ WHA 58.32

² الوثيقة CX/EXEC 05/56/1

³ الوثيقتان ALINORM 05/28/5 Add. 1 and 2 و ALINORM 05/28/6 Add. 1

⁴ الوثيقة CAC/28 LIM 12 (تم توزيع هذه الوثيقة في الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية بمثابة CRD-2).

6- ووافقت اللجنة التنفيذية على جدول أعمالها بعد إدخال التعديلات الواردة أعلاه. وافقت اللجنة أيضا على مناقشة البندين 6 و7 من جدول الأعمال المؤقت بعد البنود الأخرى نظرا لضيق الوقت.

الاقتراحات المتعلقة بوضع مواصفات جديدة والنصوص ذات الصلة والاقتراحات بوقف العمل (البند 2 من جدول الأعمال)⁶

7- لاحظت اللجنة التنفيذية أن وثائق المشاريع عرضتها في أغلب الأحيان لجان الدستور الغذائي، وفي بعض الحالات عدد من الأعضاء، بما أن إجراءات وضع المواصفات تنصّ على الإمكانيتين. ووافقت اللجنة التنفيذية على أنه، كقاعدة عامة، ينبغي تقديم اقتراحات العمل الجديد، بما في ذلك وثائق المشاريع عن طريق الأجهزة الرئاسية المعنية، كي يتسنى التعمق في دراسة مجمل القضايا ذات الصلة، وتيسير عملية الاستعراض التقييمي. واعترفت اللجنة بالحاجة إلى التحلي ببعض المرونة، وبأنه بإمكان الأعضاء أيضاً تقديم اقتراحات لعمل جديد مباشرة إلى الهيئة عند تقديم تبريرات كافية.

8- وأوصت اللجنة التنفيذية بالموافقة على عمل جديد أو بوقف العمل به كما يرد في المرفق الثاني بهذا التقرير، وقدمت تعليقات محددة على الاقتراحات التالية.

الهيئة واللجنة المعنية بتوسيم الأغذية

الخطوط التوجيهية لإنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضواً

9- رأى بعض الأعضاء أن العمل على تحديث الخطوط التوجيهية يستحوذ على قسم كبير من الموارد المتاحة للجنة المعنية بتوسيم الأغذية وأنه يجدر باللجنة البحث بروية في إمكانية المضي قدماً في عمل إضافي في هذا المجال، نظراً لعبء العمل والأولويات الراهنة فيها. وأوصت اللجنة التنفيذية بإحالة موضوع الاضطلاع بعمل جديد لتنقيح الخطوط التوجيهية إلى اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية لمزيد من الدراسة، مع مراعاة برنامج عملها الإجمالي.

لجنة التنسيق في آسيا

مشروع المواصفات المقترحة لمنتجات فول الصويا غير المخمّر

10- أشار المنسق في آسيا إلى أن منتجات فول الصويا غير المخمّر شائعة الاستخدام منذ زمن بعيد في النظم الغذائية في إقليم آسيا، وإلى أنه نظراً للزيادة التي شهدتها مؤخراً تجارة هذه المنتجات، يجب تطوير المواصفات الخاصة بها

⁵ الوثيقة CAC/28 LIM 14.

⁶ الوثائق ALINORM 05/28/8, ALINORM 05/28/8-Add 1, ALINORM 05/28/8-Add.2-LIM 18، (اقتراح عمل جديد عن الدهون والزيوت أعدته ماليزيا).

حفاظاً على صحة المستهلكين وعلى ممارسات تجارية نزيهة. وكانت الصين صاحبة هذا الاقتراح في الأساس، وأيدتها فيه لجنة التنسيق في آسيا باعتباره اقتراحاً لعمل جديد.

11- وأشارت اللجنة التنفيذية إلى أنّ الصين تأخرت نسبياً في تقديم وثيقة المشروع، ولاحظت أيضاً الحاجة إلى التعامل بحذر مع الموافقة على اقتراح وضع مواصفات سلعية جديدة تغطي مجموعة واسعة نسبياً من المنتجات، بالنظر إلى الاستعراض الجاري لمهام لجان الدستور الغذائي ومعايير تحديد أولويات العمل.

12- وبعد المناقشة، أوصت اللجنة بأن تضطلع لجنة التنسيق في آسيا بالعمل الجديد، باعتباره مواصفات إقليمية، من دون أن يؤثر ذلك على احتمال توسيع نطاق التطبيق الجغرافي في حال التقدم بمثل هذا الاقتراح، واتخاذ قرار بهذا الشأن في خطوة لاحقة في سياق عملية وضع المواصفات. كما أوصت اللجنة بدعوة الصين إلى البحث في إمكانية زيادة مدى تخصيص هامش المنتجات التي تشملها هذه المواصفات عند إعداد المشروع المقترح.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت

مشروع التعديل المقترح لمواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسماة: زيت فول الصويا المنخفض حامض اللينولينك، وزيت فول الصويا المتوسط حامض الأوليك

13- تدارست اللجنة التنفيذية الاقتراحين الراميين إلى تعديل مواصفات الزيوت النباتية المسماة المقدمين من اللجنة المعنية بالدهون والزيوت. واعترفت اللجنة التنفيذية بأنه جرى مراراً وتكراراً اقتراح سلسلة طلبات لتعديل المواصفات منذ الموافقة عليها، وأنه يتوقع تلقي اقتراحات أخرى في المستقبل. فأوصت اللجنة التنفيذية بأن تقوم اللجنة المعنية بالدهون والزيوت بدراسة النهج الأفضل للاستجابة للطلبات الحاضرة والمستقبلية بطريقة فعّالة ومستمرة لا تنطوي على بدء عمل جديد. ويجب دراسة الاقتراحين في إطار النهج الذي تفرره اللجنة المعنية بالدهون والزيوت. ولاحظت اللجنة أنّ نتائج دراسة هذه المسألة من جانب اللجنة المذكورة، قد تساعد اللجان السلعية الأخرى على تحسين أنشطة وضع المواصفات فيها.

مشروع التعديلات المقترحة لمواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسماة: ستبارين جوز النخيل، وأوليين زيت النخيل

14- لاحظت اللجنة التنفيذية أنّ اللجنة المعنية بالدهون والزيوت لم تستعرض الاقتراح الذي قدمته ماليزيا⁷، وأوصت بعرض الاقتراح على تلك اللجنة لدراسته.

اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية

مشروع مدونة الممارسات المقترحة لتجهيز لحوم المحار المروحي الشكل

15- أشار بعض الأعضاء، رغم تأييدهم للعمل الجديد المقترح لوضع مدونة ممارسات، إلى أنه ينبغي في مشروع المواصفات المقترحة للحوم المحار المروحي الشكل المجمدة بسرعة، وعلى مستوى الدستور ككل بوجه عام، إيلاء الاهتمام الواجب للاختلافات الطبيعية، لضمان القدرة على تطبيق المواصفات على مستوى العالم ككل. وأشار إلى أن النهج المتبع في اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية والذي يُستعاض فيه عن البيان المبدئي بقيمة رقمية يعود للبلدان الأعضاء تحديدها، يمكن استخدامه لتسهيل عملية وضع المواصفات. وأوصت اللجنة التنفيذية بالموافقة على العمل الجديد المقترح على المدونة.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة

مشروع المواصفات المقترحة لصلصة الصويا

16- أوصت اللجنة التنفيذية بأن توقف الهيئة العمل على وضع مواصفات للدستور الغذائي لصلصة الصويا في إطار الدستور الغذائي، علماً بأن هذا القرار لن يمنع الهيئة من إعادة النظر فيها في المستقبل، ومن بحث إمكانية وضع مواصفات لهذا المنتج. ولوحظ أنه ليست هناك في الوقت الراهن مخاطر كبيرة على الصحة نتيجة استخدام هذا المنتج، وأن حماية المستهلكين من أساليب الغش يجب أن تكون إحدى العوامل التي ينبغي مراعاتها عند إعادة النظر في إمكانية وضع مواصفات خاصة بهذا المنتج.

الاستعراض التقييمي لمشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها (البند 3 من جدول أعمال)⁸

17- ذكّرت الأمانة بأن الإجراءات المعدلة لوضع المواصفات، بالصيغة التي وافقت عليها الدورة السابعة والعشرون للهيئة، والتي أدرجت ضمن الاستعراض التقييمي لمشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة على الهيئة للموافقة عليها طبقاً للمعايير الواردة في الفقرة 8 من الجزء 2 "الاستعراض التقييمي"⁹. وعرضت الأمانة الوثيقة التي تتضمن معلومات ذات صلة عن النصوص المعروضة على الهيئة للموافقة النهائية عليها، بما في ذلك معلومات أساسية عن بلورة النصوص وحالة إقرارها حسب المقتضى وقضايا محددة برزت في سياق وضع كل نص من النصوص.

⁸ الوثائق ALINORM 05/28/5, ALINORM 05/28/5-Add 1, ALINORM 05/28/5-Add.2

⁹ دليل الإجراءات لهيئة الدستور الغذائي، الطبعة الرابعة عشرة.

18- وأشارت اللجنة إلى أنه في حال عدم إقرار الأحكام التي يتعين إقرارها من جانب لجان المواضيع العامة، لا يمكن إدراج تلك الأحكام في المواصفات أو النصوص ذات الصلة النهائية. كما أشارت اللجنة إلى المعلومات الواردة في الوثيقة من دون أن تبدي تعليقات محددة عليها.

مشروع مدونة الممارسات الدولية المقترحة الموصى بها لتجهيز الأغذية المجمدة بسرعة

19- ذكرت اللجنة التنفيذية أنّ هيئة الدستور الغذائي وافقت في دورتها السابعة والعشرين (يوليو/تموز 2004) على المضي قدماً في تنقيح المدونة بالمراسلة في الأحكام المتعلقة فيها بالجودة بانتظار الموافقة الأولية عليها عند الخطوة 5 ووضعها بصيغتها النهائية طبقاً للأحكام الخاصة بالنظافة والسلامة من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية وذلك قبل الموافقة النهائية عليها عند الخطوة 8. ووافقت الهيئة من خلال اتخاذها هذا القرار على عرض الولايات المتحدة الأمريكية تولى تنسيق العمل بالمراسلة¹⁰. وفي إطار متابعة هذا القرار، جرى تعميم رسالتين دوريتين لطلب التعليقات عند الخطوة 3 على الأقسام المتعلقة تحديداً بالأحكام الخاصة بالجودة.

20- واعترفت اللجنة التنفيذية أنه لا تزال هناك تعليقات قليلة لم يبت في أمرها بالنسبة إلى الأحكام الخاصة بالجودة في المدونة والتي يمكن التطرق إليها. كما لاحظت اللجنة أنه يصعب التعاطي مع بعض أحكام المدونة تتعلق بالجودة وبالسلامة في آن من منظار "الجودة" فقط لا غير. ووافقت اللجنة على أن إحراز تقدم في وضع الصياغة النهائية للأحكام الخاصة بالجودة، يجب طلب الحصول على مزيد من التعليقات لا سيما بالنسبة إلى الأقسام التي تجمع بين جانبي الجودة والسلامة.

21- ونتيجة لذلك، وافقت اللجنة على التوصية بأن تعيد الهيئة المدونة إلى الخطوة 3 لتعميمها وإبداء التعليقات عليها ووضعها بصيغتها النهائية بالمراسلة بالنسبة إلى الأحكام الخاصة بالجودة المشار إليها في الأقسام التي فيها أحكام تتعلق بالجودة وبالسلامة معاً، وذلك تمهيداً للموافقة عليها عند الخطوة 5 في الدورة التاسعة والعشرين للهيئة. ويُنقل العمل اللاحق على المدونة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية لوضع الصيغة النهائية للأحكام الخاصة بالنظافة وبالسلامة. واتفق على أن تتعاون أمانة الدستور الغذائي مع الأمانة الأمريكية لإعداد الرسالة الدورية التي تدعو إلى إبداء التعليقات عند الخطوة 3.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 4 من جدول الأعمال)¹¹

22- عرضت الأمانة على اللجنة التنفيذية وثيقة عمل تتضمن المصروفات المقدرة للهيئة في الفترة 2006-2007، مع الإشارة إلى أن تقريراً كان قد رفع إلى الدورة السابعة والعشرين للهيئة عن مصروفات الفترة المالية 2002-2003.

¹⁰ الفقرة 172 من الوثيقة ALINORM 04/27/41.

¹¹ الوثيقتان CAC/28 INF.15 و ALINORM 05/28/9.

ولفتت الأمانة انتباه اللجنة التنفيذية إلى التقرير عن الميزانيتين المشتركتين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للأنشطة المتصلة بالدستور الغذائي (الدعم العلمي المشترك بين المنظمتين للدستور الغذائي) والذي أعدته المنظمتان على شكل وثيقة معلومات بناء على طلب الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية.¹²

23- وأشارت الأمانة إلى أن اقتراح الميزانية للدستور الغذائي في الفترة 2006-2007، كما يرد في الجدول 1 من وثيقة العمل يستند إلى تصور النمو الحقيقي الصفري في منظمة الأغذية والزراعة، وهو أحد السيناريوهات الممكنة للميزانية الذي ستقوم الأجهزة الرئاسية في المنظمة بدراستها، وتحديدًا مؤتمر المنظمة في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2005. وتعتمد مساهمة المنظمة النهائية في برنامج الدستور الغذائي على تصور الميزانية الذي سيقدمه مؤتمر المنظمة وعلى مستوى الاعتمادات الصافية لبرنامج الدستور الغذائي في إطار التصور المذكور. وإذا وافقت منظمة الأغذية والزراعة على اقتراح الميزانية بنمو حقيقي صفري، ستكون باستطاعة الدستور الغذائي المحافظة على نفس مستوى الأنشطة كما هي عليه في الفترة المالية الراهنة 2004-2005 من خلال تحقيق المزيد من وفورات التكاليف.

24- وأبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية للجنة أنه رغم التزام المنظمة بالمحافظة على نفس المستوى الاسمي للمساهمات في الدستور الغذائي خلال الفترة المالية المقبلة، فإن الميزانية العادية المخصصة لأنشطة سلامة الأغذية بالإجمال بدأت تنخفض في السنوات القليلة الماضية. فأصبحت الأنشطة التي تنفذها منظمة الصحة العالمية في مجال سلامة الأغذية تعتمد أكثر فأكثر على الموارد من خارج الميزانية. وأشار إلى إمكانية إنشاء حساب أمانة لتمويل أنشطة الخبراء الرامية إلى إسداء المشورة العلمية.

25- ولفقت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة انتباه اللجنة إلى الجهود التي تبذلها الأجهزة الرئاسية في المنظمة لوضع إسداء المشورة العلمية إلى الدستور الغذائي في سلم الأولويات من خلال زيادة الأموال المخصصة لتلك الأنشطة من الميزانية العادية. وأبدت ممثلة المنظمة قلقها إزاء احتمال فشل جهود المنظمة إذا لم تؤمن منظمة الصحة العالمية مستوى تمويل مواز للأنشطة المشتركة بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة.

26- وأجمع الأعضاء والمراقبون على ضرورة أن تعطي المنظمتان الراعيتان أولوية عالية للدستور الغذائي، وللأنشطة ذات الصلة وعلى وجوب حماية تلك الأنشطة من أي تخفيضات في الميزانية. ويتعين على المنظمتين تمويل تلك الأنشطة بالمستوى المناسب لاحتياجات الأعضاء في الدستور الغذائي، على أن يكون ذلك بشكل أساسي من خلال الميزانيات العادية، عوضاً عن استخدام موارد من خارج الميزانية.

27- وأشار العضو من أفريقيا إلى أن الميزانية النهائية لمنظمة الأغذية والزراعة في الفترة المالية الراهنة تقرر بعد ستة أشهر على بدء فترة الميزانية. فتعدّر بالتالي تطوير برامج المنظمة، بما فيها الدستور الغذائي، بشكل فعال، وتنفيذ

¹² الفقرة 44 من الوثيقة ALINORM 04/27/4

خطة عمل. وأمل العضو من أفريقيا أن يفضي النقاش الجاري داخل المنظمة بهذا الشأن والمواضيع ذات الصلة إلى تحسّن عملية إعداد الميزانية والتخطيط في المنظمة مع ما يستتبع ذلك من انعكاسات إيجابية على الدستور الغذائي.

28- ووافقت اللجنة التنفيذية على ضرورة أن تواصل كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إيلاء أولوية عالية للدستور الغذائي من خلال المساهمات من ميزانيتين العاديتين. وأوصت اللجنة بتحسين عملية إعداد الميزانية ووضعها بصيغتها النهائية في منظمة الأغذية والزراعة، بما يتيح تخصيص مستوى نهائي للميزانية الخاصة بالدستور الغذائي وبالبرامج ذات الصلة قبل بداية كل فترة مالية.

29- وأبدت اللجنة التنفيذية جدياً قلقها إزاء توقعات الميزانية في منظمة الصحة العالمية بالنسبة إلى أنشطة إسداء المشورة العلمية في الفترة المالية المقبلة، مع الإشارة بنوع خاص إلى لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، والاجتماع المشترك بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات ومشاورات الخبراء المشتركة بين المنظمتين لتقييم المخاطر الميكروبيولوجية. كما أشارت اللجنة في الوقت نفسه إلى أنه يعود للدول الأعضاء المشاركة في الأجهزة الرقابية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تحديد البرامج ذات الأولوية. ووافقت اللجنة على تشجيع الدول الأعضاء على توثيق التعاون بين مختلف الوزارات والمصالح على المستوى القطري، بغية تقديم دعم متواصل للدستور الغذائي والأنشطة ذات الصلة التي تنفذها المنظمتان. وأوصت اللجنة المنظمتين بإيلاء العناية الواجبة لأهمية أن تكون المشورة العلمية حيادية ومستقلة عند البحث في إمكانات استخدام موارد من خارج الميزانية في مجال العمل هذا.

تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهيئة الدستور الغذائي وللأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال المواصفات الغذائية وحالة التنفيذ العام (البند 5 أ) من جدول الأعمال¹³

جوانب عامة

30- أحيطت اللجنة التنفيذية علماً بحالة تنفيذ توصيات التقييم وناقشت ما إذا كانت بعض التوصيات تتطلب مزيداً من العمل، أو تأكيد قرارات سابقة.

المقترح 12 – مشاركة المراقبين في اللجنة التنفيذية

31- أبلغت الأمانة للجنة بأنه استناداً إلى المناقشات التي تمت في اللجنة بشأن المبادئ العامة، تقوم الأمانة حالياً بدراسة إمكانية إتاحة التسجيل الصوتي لوقائع جلسات الهيئة على الانترنت. وعندما تُحل جميع الجوانب المالية

¹³ الجزء الأول من الوثيقة ALINORM 05/28/9C.

والفنية، وفي حال أثبتت هذه التجربة فائدتها، يمكن النظر مستقبلاً في توسيع هذه الترتيبات لتشمل التسجيل الصوتي لوقائع جلسات اللجنة التنفيذية.

المقترح 19 – استخدام الميسرين

32 دعمت اللجنة خلاصة اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الحادية والعشرين بأن تدرس اللجان إمكانية استخدام الميسرين على أساس تجريبي.

المقترح 35 – تيسير الاجتماعات : تقارير

المقترح 36 – مجموعات البلدان

33- استذكرت اللجنة أنه قد تم مناقشة هذه المقترحات من وجهة نظر عامة، عند استعراض الخطوط التوجيهية للجان الدستور الغذائي في دليل الإجراءات، وناقشت ما إذا كان هناك حاجة لمزيد من العمل.

34- وأشار أعضاء بلدان أوروبا إلى أن هذه التوصيات قد أخذت بالفعل في الاعتبار وأن التوجيه المقدم للجان بشأن تيسير الاجتماعات قد تم تنقيحه واعتماده في الدورة السابعة والعشرين للهيئة، ومن ثم فليس من الضروري إجراء مزيد من الاستعراض للأحكام الحالية في دليل الإجراءات.

35- واقترح بعض الأعضاء إعادة النظر في الترتيبات الحالية لاجتماعات الدستور الغذائي باعتبار أن وقتاً كبيراً يستخدم في صياغة التقرير واعتماده، في حين أنه من الممكن استخدام الوقت بشكل أكثر فاعلية للنقاش الحالي بغية تسهيل إحراز تقدم في عمل الدستور الغذائي، ولاحظت أن التقانات الحديثة يمكن أن تكون مفيدة لهذا الغرض. وعلى وجه الخصوص، فإنه إذا ما أتيح التسجيل الصوتي على الإنترنت، لن تحتاج التقارير إلى إعطاء تفاصيل النقاش، بل يمكنها التركيز على القرار.

36- وأعرب منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن وجهة نظر مفادها أنه لا ينبغي تقليص حجم التقارير بدون داع، بغية إتاحة الفرصة للبلدان الأعضاء، وخاصة البلدان النامية التي لم تشارك في الاجتماعات، بأن يكون لديها فهم واضح للمناقشات والأساس المنطقي للقرار المتخذ، وخاصة فيما يتعلق بالقضايا الفنية المعقدة.

37- وفيما يتعلق بمجموعات البلدان، استرعى عضو أمريكا الشمالية انتباه اللجنة إلى المسألة ذات الصلة بشأن الطريقة التي كانت تؤخذ بها التعليقات المكتوبة في الاعتبار أثناء اجتماعات اللجنة، واقترح وضع توصيات لضمان النظر في هذه التعليقات بشكل متنسق وموحد داخل الدستور الغذائي، كما أشار إلى أن الاجتماع غير الرسمي لرؤساء الدستور الغذائي من شأنه أن يأتي بحلول مفيدة لهذه المسألة.

38- وافقت اللجنة التنفيذية، عقب بعض المناقشات، على أن توصي بأنه ليس هناك حاجة لإجراء مزيد من الاستعراض للأحكام في دليل الإجراءات في هذه المرحلة وأن المقترحين 35 و 36 لا يحتاجان إلى الإحالة إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة.

المقترح 32 – المشاركة في الرياسة

39- دعمت اللجنة خلاصة اللجنة المعنية بالمبادئ العامة في دورتها الحادية والعشرين الداعية إلى وجوب اختبار هذا المقترح على أساس كل حالة على حده وأنه ينبغي إبلاغ الهيئة وفقا لذلك. ولاحظت اللجنة بعض النتائج الايجابية في تجربة الرياسة المشتركة في الدورة الأخيرة للجنة المعنية بنظافة الأغذية (شاركت الولايات المتحدة والأرجنتين في استضافتها)، ولجنة مصايد الأسماك والمنتجات السمكية (شاركت النرويج وجنوب أفريقيا في استضافتها).

قرارات أخرى اتخذتها الدورة السادسة والعشرون للهيئة (الجدول 2)

40- نظرت اللجنة التنفيذية في المقترحات الواردة في الجدول 2 في وثيقة العمل المتعلقة بالتوصيات الأخرى للدورة السادسة والعشرين للهيئة فيما يخص التقييم. ولاحظت اللجنة أن مقترحات الدورة الثانية والعشرين للجنة المبادئ العامة بشأن إلغاء إجراء القبول سيتم النظر فيها لإقرارها من جانب الهيئة. وأعربت اللجنة عن اتفاقها مع ضرورة القيام بمزيد من العمل فيما يخص المقترحات الثلاثة الواردة في الجدول، حتى يتسنى الانتهاء من مراجعة إجراءات وضع المواصفات في الدستور الغذائي، وأوصت بأن تنظر لجنة المبادئ العامة في المقترحات المتعلقة بمراجعة الأقسام ذات الصلة في دليل الإجراءات، على أساس وثيقة تعدها الأمانة في دورتها المقبلة.

استعراض لجان التنسيق الإقليمية

41- استذكرت اللجنة أن الدورة السابعة والعشرين للهيئة وافقت على توزيع رسالة دورية على أعضاء الهيئة، لإبداء تعليقاتهم بشأن دور وأهمية لجان التنسيق الإقليمية. وتمت مناقشة ما ورد من تعليقات في جميع لجان التنسيق، التي عقدت اجتماعاتها منذ الدورة الأخيرة للهيئة. وعرضت الأمانة الوثيقة التي تضمنت ملخصا موجزا عن مداولات لجان التنسيق والمقترحات المقدمة لتنظر فيها الهيئة.

دور لجان التنسيق الإقليمية في الدفع قدما بأهداف هيئة الدستور الغذائي

42- لاحظت اللجنة أن المسائل المتعلقة بالنظر في وضع مواصفات معينة، في إطار لجان التنسيق، مثلت بندا مهما لبعض الأقاليم، إذ أنها أتاحت للبلدان فرصة تبادل المعلومات بشأن التبعات المترتبة عن المواصفات للإقليم، ومن ثم

أتاح لها أيضا الفرصة للتوعية بالمسائل المتعلقة بالدستور الغذائي، لاسيما بالنسبة للبلدان النامية. وفي ضوء ذلك، وافقت اللجنة أنه لا ينبغي رفع أية توصيات تمنع إجراء مثل هذه المناقشات.

43- وأوصت اللجنة بأن تؤكد الهيئة مجددا على الدور المهم الذي تقوم به لجان التنسيق في دفع أهداف الهيئة قدماً، وتشجيع البلدان على المشاركة بشكل أكثر إيجابية وفعالية في عمل لجان التنسيق. ووافقت اللجنة أيضا أنه ينبغي للهيئة تشجيع لجان التنسيق على النظر في أن تدرج، في جداول أعمالها المؤقتة، أية بنود خاصة تتعلق بالمشاكل الناجمة عن الشواغل والنهج المتعلقة بمراقبة الأغذية وسلامة الأغذية، لتعزيز نظم الرقابة على الأغذية، وفقا لاختصاصات اللجان، ومن الأفضل أن يتم ذلك بالتشاور مع المكاتب الإقليمية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

اختصاصات لجان التنسيق الإقليمية كما هي محددة في دليل الإجراءات، بما في ذلك أهمية وضع مواصفات إقليمية

44- لاحظت اللجنة أن لجنة التنسيق لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي اقترحت تعديل ولايتها لتتضمن "اتخاذ مواقف إقليمية بشأن المواضيع الاستراتيجية". واستذكرت اللجنة أن اختصاصات لجان التنسيق هي ذات طبيعة متطابقة، وتساءلت عما إذا كان في الإمكان تعديل اختصاصات لجنة واحدة دون تعديل اختصاصات جميع اللجان المعنية. ولوحظ أيضا أن اللجان الإقليمية، وفقا لاختصاصاتها الحالية (الفقرة هـ)، يمكن لها أن تسترعي انتباه الهيئة إلى أية جوانب من جوانب عمل الهيئة تعد ذات أهمية خاصة للإقليم، ويتيح هذا الاختصاص أصلا إمكانية مناقشة المسائل ذات الأهمية للإقليم. ووافقت اللجنة على أن هذه المسائل تتطلب مزيدا من البحث في نطاق الهيئة.

45- وفيما يخص وضع مواصفات إقليمية، استذكرت اللجنة القرار الذي اتخذته سابقا بشأن مواصفات إقليمية تضعها لجنة التنسيق الإقليمية لآسيا، ولاحظت أيضا أن لجنة التنسيق لإقليم الشرق الأدنى تقوم بإعداد مواصفات إقليمية، ومن ثم أوصت اللجنة بالإبقاء على الإشارة إلى المواصفات الإقليمية في ولاية لجان التنسيق. وفي الوقت نفسه، لاحظت اللجنة أن برنامج عمل لجان التنسيق ينبغي أن تتم إدارته بشكل سليم لكي يتيح مناقشة أية مسائل تحال إلى هذه اللجان من الهيئة.

فعالية لجان التنسيق الإقليمية فيما يخص سجل مشاركة البلدان وأماكن انعقاد الاجتماعات ومواعيدها

46- بالإشارة إلى وجهات النظر التي جرى التعبير عنها في عدد من لجان التنسيق من وجوب أن تعقد تلك اللجان اجتماعات لها في نفس الفترات التي تعقد فيها الهيئة اجتماعاتها، لاحظ العضو من أفريقيا أن وتيرة انعقاد اجتماعات لجان التنسيق تترتب عليها آثار مالية بالنسبة لكل من أمانة الهيئة والمنسقين، باعتبارهم حكومات مستضيفة.

47- ووافقت اللجنة أنه ينبغي دعوة لجان التنسيق إلى النظر في استخدام آليات تكميلية تحسن من سبل اتصالاتها وتنسيقها الإقليمية و/أو شبه الإقليمية.

الأدوار المنوطة بالمنسق الإقليمي باعتباره رئيساً للجنة التنسيق الإقليمية، بحكم منصبه، وعضو (أعضاء) اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي

48- استذكرت اللجنة أن الحاجة إلى توضيح الأدوار المنوطة بالمنسق والعضو المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي قد أثبتت مرات عدة، بما في ذلك داخل لجان التنسيق، غير أنه لم تقدم حتى الآن أية مقترحات محددة في هذا الصدد. ووافقت اللجنة على أنه من المهم بوجه خاص توضيح الأدوار المنوطة بكل منهما، إذا ما أقرت الهيئة تعديل قواعد الإجراءات، بحيث تسمح للمنسقين أن يصبحوا أعضاء في اللجنة التنفيذية. ولذا، وافقت اللجنة على أن توصي لجنة المبادئ العامة بالنظر في هذه المسألة وتقديم مقترحات يتم النظر فيها في الدورة التاسعة والعشرين للهيئة.

أية مسائل أخرى

49- وافقت اللجنة على حث المنسقين الإقليميين ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على النظر في تنظيم أحداث إقليمية ذات صلة كالندوات أو حلقات العمل، بالاقتران مع دورات انعقاد لجان التنسيق.

استعراض هيكل الدستور الغذائي ومهام لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام (البند 5(ب) من جدول الأعمال)¹⁴

50- استذكرت اللجنة التنفيذية أنها نظرت في دورتها الخامسة والخمسين في فبراير/شباط 2005 في التقرير التمهيدي الذي أعده فريق من المستشارين الذي قام باستعراض هيكل الدستور الغذائي ومهام لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام. ومن ثم، أعد تقرير نهائي وتم تعميمه لإبداء تعليقات من جانب الأعضاء والمراقبين¹⁵.

51- واقترح الرئيس أن تقوم اللجنة التنفيذية بإجراء استعراض لكل توصية في ضوء ما ورد من تعليقات، بغية تقديم مجموعة من المقترحات الملموسة للهيئة.

52- وأعرب منسق أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن قلقه إزاء الطريقة التي تتبعها اللجنة للنظر في هذا الموضوع، في ضوء القضايا الأوسع التي تتعلق بهدف الدستور الغذائي والتحديات التي أشار إليها فريق الاستشاريين.

¹⁴ الجزء الثاني من الوثيقة ALINORM 05/28/9C، والجزء الثاني، الضميمة 1، من الوثيقة ALINORM 05/28/9C

¹⁵ الوثيقة CAC-2005/12-CL.

وفي هذا السياق، أشار المنسق إلى أن تحليل التقرير يستلزم نقاشاً أوسع عن الدستور الغذائي، وعمما يرغب الأعضاء في تحقيقه في المستقبل وعن التدابير الاستراتيجية التي ينبغي اتخاذها لهذا الغرض. وأعتبر المنسق أن التحديات المذكورة في تقرير المستشارين ذهبت إلى نطاق أبعد من التوصيات الفردية.

53- ولكن اللجنة لاحظت أن التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في 2002 نظر في التحديات الجديدة التي يواجهها الدستور الغذائي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشكل عام، في حين أن العملية الحالية تهدف إلى توفير اتجاه وتوجيه واضح بشأن كيفية تحسين هيكل لجنة الهيئة لإتاحة الفرصة للدستور الغذائي لتلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية للأعضاء. وفي هذا السياق، وافقت اللجنة على دراسة التوصيات كل واحدة على حدة.

54- ولاحظت اللجنة التنفيذية أن التوصيات الواردة في القسم 13 من تقرير الاستشاريين إنما ينبغي قراءته على ضوء مناقشة الأقسام السابقة. وأوصت اللجنة التنفيذية، بعد المناقشة، بأن توافق الهيئة على التوصيات التالية¹⁶:

[1] ينبغي الاضطلاع بعملية ترتيب أولويات رسمية لجميع مقترحات العمل الجديد، قبل تخصيص الموارد.

[2] ينبغي اتخاذ خطوات لزيادة نسبة العمل المنجز بالمراسلة.

[3] ينبغي وضع حد زمني لاستكمال كل مشروع جديد

[8] ينبغي تشجيع الخطوات التي تتخذ حالياً لتشجيع العمل التشاركي مع أمانة الدستور الغذائي.

[9] ينبغي استخدام جماعات العمل إلى أقصى حد ممكن، سواء أكان ثنائياً، أو في شكل اتصالات أخرى منخفضة المستوى بين الدورات لتقليل الوقت اللازم للوصول إلى توافق في الآراء في اجتماعات الجلسة العامة.

55- ولاحظت اللجنة أن بعض التوصيات الواردة أعلاه قد نُفذت بالفعل، وذلك تحديداً من خلال إدخال وظيفة الاستعراض الحاسم في اللجنة التنفيذية. كما لاحظت اللجنة أن الخطوط التوجيهية التي أعدتها اللجنة المعنية بالمبادئ العامة بشأن عمليات جماعات العمل سيكون من شأنها تحسين عملية العمل المنجز بالمراسلة.

56- كما أوصت اللجنة بأن توافق الهيئة على التوصيات التالية:

[13] ينبغي حث جميع اللجان على تبني نهج أكثر انتظاماً للإدارة الذاتية.

¹⁶ الأعداد المسندة إلى كل توصية أدناه تناظر تلك المقدمة في القسم 13 من التقرير النهائي للمستشارين (CAC/2005/12-CL).

[14] ينبغي تجزئة اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية إلى لجنتين منفصلتين تعنى إحداهما بالمواد المضافة إلى الأغذية والأخرى بملوثات الأغذية.

[15] ينبغي أن تكون المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية المرجعية الوحيدة ذات الحجية للمواد المضافة إلى الأغذية، وينبغي توضيح ذلك في جميع مواصفات السلع.

57- لاحظت اللجنة أن اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات واللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية يوجد لديهما أنظمة خاصة لترتيب أولويات العمل، وأن اللجنة المعنية بنظافة الأغذية تسعى إلى تعزيز توجهها الاستراتيجي. وأعلم العضو الممثل لأوروبا للجنة أن البلد المضيف الحالي للجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية (هولندا) يتطلع إلى مواصلة استضافة لجنة الدستور الغذائي المعنية بالملوثات والسميات في الأغذية.

58- أوصت اللجنة بإقرار التوصية 16 على النحو التالي، مع تعديلات لأغراض التوضيح:

[16] ينبغي توجيه جميع الطلبات المتعلقة بطلب المشورة من لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، بشكل حصري من خلال اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية أو اللجنة المعنية بالملوثات وتوجيه طلبات المشورة من لجنة الخبراء المشتركة بشأن مخلفات العقاقير البيطرية من خلال اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية.

59- وفضلا عن ذلك، وافقت اللجنة على التوصية بأن تقرّ الهيئة التوصية 7، معدلة على النحو التالي:

[7] ينبغي تشجيع عقد اجتماع بصفة منتظمة لرؤساء لجان الهيئات الفرعية، مقترنا بدورات الدستور الغذائي. ويمكن النظر في تقديم دعم من الأمانة لإصدار موجز بالنقاط الرئيسية التي تمت مناقشتها، وينبغي توفره لجميع أعضاء الدستور الغذائي. وتشجع أمانة الهيئة على استكشاف إمكانيات استخدام تقانات الإنترنت لتسهيل تواصل الاتصالات بين رؤساء الدستور.

60- لم تدعم اللجنة التوصيات التالية:

[10] ينبغي أن تخضع جميع أنشطة وضع المواصفات لدرجة أكبر من الإشراف الإداري وعلى وجه التحديد، ينبغي إنشاء لجنة جديدة لإدارة السلع تقوم بتسيير إعداد وتحديث مواصفات السلع.

[12] ينبغي أن تنظر الهيئة بعناية في الظروف التي يتعين أن تقوم فيها اللجنة التنفيذية، أو هيئة أخرى بدور إداري مشابه لما تقوم به لجان أخرى.

[17] ينبغي إيلاء الاهتمام بإعادة كتابة اختصاصات لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل والمعاينة، وأن يتم إسناد المسؤوليات لتحديد طرائق التحليل وأخذ العينات إلى لجنة معنية بوضع المحددات ذات الصلة

[20] ينبغي حذف البند المتعلق بصياغة المواصفات الإقليمية من اختصاصات لجان التنسيق الإقليمية.

61- ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تقوم بدور رئيسي في ممارسة الإشراف على إدارة المواصفات. وفي الوقت الذي أوصت فيه اللجنة بالإبقاء على الاختصاصات الحالية للجنة طرق التحليل وأخذ العينات، وافقت اللجنة على أن صلاحيات اللجنة المعنية بنظافة الأغذية ينبغي أن تنص صراحة على أنه يمكن لهذه اللجنة معالجة الطرائق المتعلقة بالمواصفات الميكروبيولوجية، التي ترد إليها الإشارة حالياً في حاشية من دليل الإجراءات. وأوصت اللجنة بالإبقاء على مهمة وضع المواصفات الإقليمية ضمن اختصاصات لجان التنسيق، في الوقت الذي أشارت فيه إلى ضرورة مراعاة الحيطه بحيث لا تتسبب المقترحات المتعلقة بتحويل المواصفات الإقليمية إلى مواصفات عالمية في إعاقة إدارة برنامج عمل لجان التنسيق.

62- لم تتخذ اللجنة أي موقف بخصوص التوصيات التالية:

[5] ينبغي للدستور الغذائي إعادة النظر في ولايته لكفالة أنها تتوافق بشكل أوثق مع التوقعات الحالية لأعضائه، مع إيلاء الاهتمام بوجه خاص للآثار المترتبة على اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

[19] ينبغي حل لجنة الدستور الغذائي المعنية بصحة اللحوم. وينبغي للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية النظر في إمكانية وضع مجموعة من الخطوط التوجيهية العامة تساعد على ترشيد البنود المتعلقة بنظافة الأغذية في مواصفات السلع.

63- وافقت اللجنة على أن التوصيات التالية تتطلب مزيداً من الدراسة:

[4] ينبغي، كلما تسنى ذلك، منح اللجان صلاحيات تمكينية فقط. وينبغي إعادة تنشيط هذه الاختصاصات بحسب الاقتضاء للقيام بمهام محددة، وحل هذه اللجان، إلى أجل غير مسمى، متى أنجزت مهامها.

[6] ينبغي تحديد أهمية عمل هيئات وضع المواصفات الدولية الأخرى، وتقديم بيان واضح بالخطوط الفاصلة لجميع المشاركين.

[11] ينبغي أن تمنح لجميع لجان السلع وأفرقة العمل اختصاصات بسيطة، تتم مراجعتها لفترة محدودة فقط، من أجل إعطاء مهام محددة للجان.

[18] ينبغي أن تنظر اللجنة بعناية فيما إذا كان يتعين لعنصر التغذية أن يلعب دوراً في الدستور الغذائي، وإذا كان الأمر كذلك، ما هي طبيعة هذا الدور.

64- لاحظت اللجنة التنفيذية أن مسألة الكيفية التي ينبغي للدستور الغذائي أن يعالج بها مسائل التغذية هي ذات صلة بمقترح مقدم من منظمة الصحة العالمية، تم النظر فيه في إطار البند 9 (أنظر الفقرات 81-84).

65- وفضلاً عن ذلك، لاحظت اللجنة التنفيذية أن تجزئة اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية إلى لجنتين، سيفضي إلى زيادة عدد مرات انعقاد دورات الدستور الغذائي سنوياً، في المستقبل القريب. ولاحظت اللجنة ضرورة الإبقاء على العدد محدوداً كي يتسنى التحكم بها من خلال التخطيط الجيد. كما يجدر التوسع أكثر في النظر في الطرائق الممكنة لإعادة تنظيم أعمال الهيئة المتعلقة بالسلع.

66- وأوصت اللجنة التنفيذية بضرورة القيام بمزيد من المناقشات تتركز على كيفية تبسيط مهام الهيئة المتعلقة بوضع مواصفات السلع، بما في ذلك دمج اللجان وتكييف وتيرة/مدد انعقاد الاجتماعات، استناداً إلى تحليل عبء العمل الملقى على لجان السلع، بالإضافة إلى العلاقة بين اللجان العمودية واللجان الأفقية. وتم التسليم أيضاً بأن الخيارات المتعلقة بدمج/تجزئة اللجان، أو إنشاء أفرقة عمل، ينبغي استعراضها في ضوء الآثار المترتبة على الموارد بالنسبة للأمانة، والحكومات المستضيفة، والحكومات الأعضاء.

67- وحتى يتسنى مواصلة النظر في المسائل المتعلقة المشار إليها أعلاه، أوصت اللجنة التنفيذية بأن تصدر الأمانة رسالة دورية للحصول على وجهات نظر الأعضاء والمراقبين، فيما يخص هذه المسائل على وجه التحديد، وأن تقوم اللجنة التنفيذية، في دورتها الثامنة والخمسين (يونيو/حزيران 2006) بالنظر في هذه المسألة، في ضوء التعليقات التي تتلقاها. وفضلاً عن ذلك، أوصت اللجنة التنفيذية بضرورة البحث عن إمكانيات لتنظيم حلقة عمل عن هذا الموضوع، تقتصر بانعقاد الدورة الثالثة والعشرين للجنة المبادئ العامة (أبريل/نيسان 2006)، لتسهيل تبادل وجهات النظر بين الأعضاء.

مسائل ناشئة عن تقارير لجان وأفرقة مهام الدستور الغذائي (البند 6 من جدول الأعمال)¹⁷

العمل المستقبلي في الدستور الغذائي بشأن التغذية الحيوانية

68- أخذت اللجنة التنفيذية علماً بالردود المقدمة استجابة للرسالة الدورية CAC/2004/22-CL، التي تلتزم الآراء بشأن المجالات المرغوب فيها للعمل المستقبلي بشأن التغذية الحيوانية والتي تلتزم كذلك الآراء بشأن مقترحات

¹⁷ المجموعة الأوروبية 7 CAC/28 LIM، ALINORM 05/28/9D، ALINORM 05/28/9D-Add.1، والوثيقة CAC/28 LIM-19 (جمهورية كوريا).

مشاريع محددة، واعترفت بالحاجة إلى مزيد من العمل من جانب الدستور الغذائي في هذا المجال. بيد أن الردود أوضحت أنه ليس هناك إجماع على ضرورة الاستئناف الفوري لعمل الدستور الغذائي في هذه المرحلة، وذلك من خلال إنشاء آلية للاضطلاع بالعمل الإضافي.

69- ووافقت اللجنة التنفيذية على أن توصي بأن ترجى الهيئة النظر في أية أنشطة جديدة بشأن التغذية الحيوانية حتى عام 2008، بغية إتاحة الفرصة للحكومات لاكتساب الخبرة في تنفيذ مدونة ممارسات الدستور الغذائي بشأن التغذية الحيوانية (الوثيقة CAC/GL-54-2004). كما أوصت اللجنة، اعترافاً منها بالروابط الهامة بين التغذية الحيوانية وسلامة الأغذية، بأن تنظر في هذه المسألة أثناء إعداد الخطة الاستراتيجية الجديدة 2008-2013 وأن تعيد اللجنة، في الإطار الزمني المحدد، تقييم الحاجة إلى عمل إضافي بشأن التغذية الحيوانية.

المقاومة المضادة للميكروبات

70- استذكرت اللجنة التنفيذية أن المقاومة المضادة للميكروبات كانت موضوع نقاش داخل الدستور الغذائي منذ مدة، وأكدت مجدداً على أهمية أن يبدأ الدستور الغذائي العمل بشأن المقاومة المضادة للميكروبات ذات الصلة بالاستخدام غير البشري لمضادات الميكروبات والحاجة الملحة إلى ذلك. واستذكرت اللجنة، أنه بناءً على طلب الهيئة، عُقدت حلقتا عمل مشتركتان¹⁸ لخبراء المنظمة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية في 2003 و2004.

71- ولاحظت اللجنة أن منظمات دولية أخرى تعمل بالفعل في مجال مقاومة مضادات الميكروبات، وخاصة: منظمة الصحة العالمية في الجوانب ذات الصلة بالاستخدام السريري وغير السريري لمضادات الميكروبات والصحة البشرية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان في الجوانب ذات الصلة بالصحة الحيوانية. كما لاحظت أن لجنة مخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية التابعة لهيئة الدستور الغذائي قد قدمت مشروع مدونة الممارسات المقترحة لتقليل مقاومة مضادات الميكروبات واحتوائها¹⁹ إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة لاعتمادها بشكل نهائي.

72- وأكدت اللجنة من جديد أنه ينبغي لأي عمل للدستور الغذائي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات أن يبقى ضمن اختصاصات ولاية الهيئة، وينبغي أن يستند إلى أسس علمية سليمة وأن يتبع خطى مبادئ تحليل المخاطر، وينبغي أن يراعى بشكل كامل عمل المنظمات الأخرى لتتلافى ازدواج العمل، وينبغي أن يقر بأهمية النهج الشمولي لحل هذه المسألة.

¹⁸ الحلقة الدراسية المشتركة لخبراء منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية بشأن استخدام مضادات الميكروبات غير البشرية ومقاومة مضادات الميكروبات، جنيف، 1-5 ديسمبر/كانون الأول 2003، والحلقة الدراسية المشتركة الثانية لمنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية بشأن استخدام مضادات الميكروبات غير البشرية ومقاومة مضادات الميكروبات: خيارات الإدارة، أوصلو، النرويج، 15-18 مارس/آذار 2004.

¹⁹ المرفق 8 من الوثيقة ALINORM 05/28/31.

73- وافقت اللجنة على أنه ينبغي مناقشة نطاق العمل المقترح وأنشطة الدستور الغذائي بالتفصيل قبل أن تتخذ الهيئة قراراً بشأن كيفية تحقيق الهدف. ودعم عدة أعضاء إنشاء فريق مهام حكومي دولي مخصص كآلية أسرع وأكثر فاعلية للتعامل مع هذا الموضوع من استخدام لجان الدستور الغذائي القائمة أو جماعة عمل بين اللجان. ولم يكن هناك أي اعتراض على هذا الرأي غير أن أحد المراقبين شدد على ضرورة توضيح الاختصاصات قبل اتخاذ أي قرار عن كيفية الاضطلاع بالعمل. وأخذت اللجنة علماً بعرض حكومة جمهورية كوريا لاستضافة فريق المهام. كما أخذت علماً بأن قرار إنشاء آلية تستخدمها الهيئة ينبغي أن يأخذ في الاعتبار التبعات في التكلفة على أمانة الدستور الغذائي والمنظمة والمنظمة والصحة العالمية، بما في ذلك الاجتماعات المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية والحكومة المضيفة.

74- وأوصت اللجنة التنفيذية، في الختام، بأن يعقد اجتماع جماعة العمل بين الدورات خلال الدورة الثامنة والعشرين للهيئة، وأن يكون مفتوحاً أمام جميع الأطراف المهتمة، للتوسع أكثر في دراسة النطاق والاختصاصات الواردة في الملحق 2 من الوثيقة ALINORM 05/28/9D و LIM 19 ولتقديم النتائج والمقترحات إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة كي يتسنى لها اتخاذ قرار في وقت لاحق بشأن هذه المسألة.

الاختصاصات المقترحة لمشاورة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن الكلورين النشط

75- ذكرت الأمانة اللجنة بأن تقييماً شاملاً لاستخدام الكلورين النشط، بما في ذلك تقييم منافعه ومخاطره، كان ضرورياً بغية وضع توصيات ملموسة بشأن استخدامه الآمن. وحددت لجنة نظافة الأغذية، واللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية التابعة لهيئة الدستور الغذائي نطاق تقديم المشورة العلمية، في شكل اختصاصات مشاورة الخبراء، فيما يخص الجوانب التي تقع ضمن نطاق ولايتها المتعاقبة.

76- وأوصت اللجنة التنفيذية بأن تطلب الهيئة من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية عقد مشاورة خبراء للاضطلاع بتقييم شامل لاستخدام الكلورين النشط، آخذة في الاعتبار الاختصاصات التي أعدتها لجان الدستور الغذائي، بغية توفير المشورة العلمية المطلوبة للهيئة.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى (البند 7 من جدول الأعمال)²⁰

77- لم تدرس اللجنة هذا البند نظراً إلى الترتيب المقرر لأولويات درس البنود من جدول الأعمال ونظراً إلى ضيق الوقت وإلى طبيعة دور اللجنة التنفيذية.

²⁰ الوثائق 8 CAC/28 INF، 7 CAC/28 INF، 3 CAC/28 INF، 2 CAC/28 INF، ALINORM 05/28/9E

حساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 8 من جدول الأعمال)²¹

78- لم تدرس اللجنة بالتفصيل نظرا لضيق الوقت، التقرير السنوي لمشروع وحساب الأمانة المشتركين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي. ولاحظ بعض الأعضاء والمراقبين أن عمليات حساب الأمانة، مثل الإبلاغ عن نتائج التطبيقات، وتسليم تذاكر الطيران ودفع بدل الإقامة اليومي، تحتاج إلى مزيد من التحسين. واعتبر العضو من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي أنه من الضروري وضع خطوط توجيهية لإدارة حساب الأمانة. وكرر منسق الدستور الغذائي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي طلبه بأن يتضمن التقرير عن حالة حساب الأمانة قائمة البلدان التي قدمت طلباً للمشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي وفي أي منها شاركت، فضلاً عن معلومات عن المستفيدين.

79- وأمل منسق الدستور الغذائي في أفريقيا بشدة بأن يتوسع استخدام حساب الأمانة ليشمل أنشطة أخرى تهم الإقليم المعني، لا سيما تعزيز نقاط الاتصال التابعة للدستور الغذائي. ورداً على هذا الطلب، جرى التوضيح أنه خلال السنة الحالية، سيستخدم حساب الأمانة كذلك لتمويل مشاركة المنظمة والبلدان في أنشطة التدريب الإقليمية في إقليمين.

80- وأعرب ممثل منظمة الصحة العالمية عن الارتياح للمساهمة المتزايدة للجهات المانحة في حساب الأمانة، كما أعرب عن اتفاقه مع الحاجة إلى مزيد من التحسين للجوانب اللوجستية لعمليات الحساب. ولاحظت اللجنة أن هذا الموضوع سيناقش أثناء انعقاد الهيئة، وأن اجتماعاً إعلامياً بشأن حساب الأمانة، تنظمه كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في 8 يوليو/تموز 2005، سيتيح تفاعلاً أفضل بين المستفيدين والجهات المانحة ومديري الحسابات.

المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 9 من جدول الأعمال)²²

تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الغذاء، والنشاط البدني والصحة: الإجراءات التي يمكن لهيئة الدستور الغذائي اتخاذها

81- استرعى ممثل منظمة الصحة العالمية انتباه اللجنة إلى أنه قد تم وضع الاستراتيجية العالمية للغذاء والنشاط البدني والصحة بناء على طلب الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، من أجل الحد من الأمراض، والوفيات الناجمة

²¹ ALINORM 05/28/9F, CAC/28 INF 12

²² الوثيقة ALINORM 05/28/9G، CAC/28 LIM-6 (أعدتها منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة)

CAC/28 INF.9 (قرار جمعية الصحة العالمية 57-17).

عن الأمراض غير المعدية، وأنه قد تم إعداد الوثيقة LIM-6 بناء على طلب الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية²³. وأشار الممثل إلى أن جمعية الصحة العالمية قد أقرت الاستراتيجية المشار إليها أعلاه، في قرارها 57-17، ودعت هيئة الدستور الغذائي إلى "مواصلة إيلاء الاهتمام الكامل، في إطار ولايتها التنفيذية، للإجراءات القائمة على الأدلة التي يمكن لها اتخاذها في تحسين مواصفات الصحة، بما يتفق مع غايات وأهداف الاستراتيجية". وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى العمل الذي يحتمل أن تنهض به لجنة وسم الأغذية والتغذية ولجنة أغذية الحمية الخاصة، بما في ذلك صحة المطالبات الصحية، والشكل الذي ينبغي اتخاذه لمعلومات وسم الأغذية، بالإضافة إلى تأثير مواصفات هيئة الدستور الغذائي على استهلاك السكر والملح والدهون، وعلى الإعلانات المتعلقة بالأطعمة.

82- ولاحظت اللجنة أن مجالات الإجراءات المحتملة التي ستضطلع بها هيئة الدستور الغذائي بحسب ما هو محدد في الورقة LIM، ذات صلة رئيسية بعمل لجنة وسم الأغذية والتغذية، ولجنة أغذية الحمية الخاصة، في حين أن المسألة المتعلقة بما إذا كانت مواصفات السلع الحالية التي وضعتها الهيئة تشكل عائق أمام الأغذية الصحية لا تزال بحاجة إلى توضيح.

83- وأيد ممثل منظمة الأغذية والزراعة احتمال أن يقوم الدستور الغذائي بعمل خاص بتنفيذ الاستراتيجية العالمية وأبدى استعداد المنظمة للعمل مع منظمة الصحة العالمية من أجل تحديد المجالات التي يمكن أن تشارك فيها لجان الدستور الغذائي.

84- ونظرا لأهمية المسألة بالنسبة للهيئة، وضرورة البحث الدقيق في الدور الذي يمكن للهيئة أن تقوم به في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية، أوصت اللجنة التنفيذية بأن تقوم منظمة الصحة العالمية، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة، بإعداد وثيقة أكثر تركيزا لتنظر فيها لجنة وسم الأغذية والتغذية ولجنة أغذية الحمية الخاصة بما يشمل اقتراحات العمل الجديد المحددة.

حالة الطلبات المقدمة للحصول على المشورة العلمية من الهيئات الفرعية التابعة لهيئة الدستور الغذائي

85- أخذت اللجنة التنفيذية علما بالمعلومات التي قدمها ممثل منظمة الأغذية والزراعة فيما يخص حالة الطلبات المقدمة للحصول على المشورة العلمية من الهيئات الفرعية التابعة لهيئة الدستور الغذائي، والمبادرات الأخرى التي تقوم بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية فيما يخص تقديم المشورة العلمية. وذكر الممثل أن المعايير المتعلقة بترتيب أولويات الطلبات المقدمة للحصول على المشورة العلمية، التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والخمسين،²⁴ سيتواصل استخدامها من طرف منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية باعتبارها دليلا مفيدا عند تحديد أولويات الطلبات.

²³ الفقرة 90 من الوثيقة ALINORM 05/28/3.

²⁴ الفقرة 75 من الوثيقة ALINORM 05/28/3.

مسائل أخرى (البند 10 من جدول الأعمال)

توزيع وثائق الدستور الغذائي²⁵

86- نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والخمسين في الردود على الوثيقة CL 2004/38-GEN بشأن التسجيل في قوائم التوزيع الالكتروني للدستور الغذائي، وفي توزيع وثائق الدستور الغذائي²⁶.

87- واستذكرت الأمانة أن التوزيع الالكتروني لوثائق الدستور الغذائي يعمل بالفعل منذ عدة سنوات. وأعرب الأعضاء والمراقبون عن سعادتهم بإمكانية التسجيل في قوائم البريد الالكتروني للدستور الغذائي. وشعرت الأمانة، نظراً لهذه الامكانيات، أنه حان الوقت لتشجيع الاستخدام الموسع لهذه التسهيلات وتخفيض التكاليف التي تتكبدها في طبع وإرسال نسخ ورقية من الوثائق عبر البريد وخدمات البريد الأخرى.

88- ووافقت اللجنة التنفيذية على جدوى هذا النهج، شريطة أن لا يضر بالبلدان النامية، واعتمدت الإجراءات التالية على أن تقوم الأمانة بمتابعتها:

- (1) تشجيع المنظمات التي تتمتع بصفة مراقب على التسجيل في قوائم التوزيع الالكتروني بغية توقف توزيع النسخ المطبوعة (وخاصة وثائق العمل) على المنظمات التي تتمتع بصفة مراقب بحلول 2006؛
- (2) توقف توزيع نسخ مطبوعة من وثائق الدستور الغذائي على هؤلاء الأعضاء الذين يفضلون التوزيع الالكتروني فحسب؛
- (3) عدم تجاوز عدد نسخ وثائق الدستور الغذائي التي ترسل إلى الأعضاء 5 نسخ، كل اللغات مجتمعة، في حين شدد على الوظيفة الرئيسية لنقاط اتصال الدستور الغذائي لتعميم الوثائق على هؤلاء المعنيين داخل بلدهم؛
- (4) مواصلة تشجيع الحكومات المضيئة على قبول مسؤوليات أكبر في ترجمة الوثائق وطباعتها وتوزيعها، وحيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، مع إيلاء الاهتمام الواجب لضمان نوعية جيدة من الترجمة؛
- (5) استعراض قوائم توزيع وثائق الدستور الغذائي، بما في ذلك تلك التي ترسل إلى آخرين غير نقاط اتصال الدستور الغذائي القطرية والمراقبين، بغية تلافى الازدواج في توزيع الوثائق؛
- (6) تشجيع الأعضاء والمراقبين على التقيد بصرامة أكبر بالمهلة الزمنية لتقديم التعليقات التي لن تقوم بعدها الأمانة بترجمتها وتوزيعها. غير أن اللجنة اعترفت بأن التأخر في إتاحة الوثائق في بعض الحالات جعل من الصعب أو من المستحيل التقيد بالمهلة الزمنية للتعليقات؛
- (7) الحفاظ على عدد بنود جدول أعمال دورة الدستور الغذائي في حجم معقول وأن تكون وثائق العمل موجزة ومركزة بشكل جيد؛

²⁵ الوثيقة CAC/LIM/12 (تم توزيع هذه الوثيقة في الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية CRD-2).

²⁶ الفقرات 101-103 من الوثيقة ALINORM 05/28/3

(8) دراسة سبل تلافى انتشار وثائق الغرف الأخرى غير الوثائق التي تصدر أثناء انعقاد الدورة، التي تضم تعليقات وصلت متأخرة أو تعليقات غير مرغوب فيها، وإقراراً بأن هذه الوثائق تطبع عادة باللغة الأصلية فحسب وأن مناولتها تشكل عبئاً ثقيلاً على الأمانة والرؤساء.

89- ونظراً للمعدل المنخفض للردود على الرسالة الدورية، أوصت اللجنة التنفيذية بأن تنظر الأمانة في إرسال رسالة دورية جديدة إلى جميع الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي، تشير إلى أن التوزيع الورقي، من حيث المبدأ، سيستعاض عنه بالتوزيع الإلكتروني كخيار بديل، ما لم يتم تلقي رد في خلال الإطار الزمني المحدد لطلب استمرارية توزيع النسخ المطبوعة. والغرض من ذلك هو تحسين توزيع الوثائق في التوقيت الصحيح وتخفيض تكاليف إعداد الوثائق.

إعداد مواصفات قائمة على المخاطر للأخطار الميكروبيولوجية: تعزيز العملية²⁷

90- قدم عضو جنوب غرب المحيط الهادي مقترحاً أعدته نيوزيلندا يصف الحاجة والنهج الذي ينبغي إتباعه لإعداد معزز للمواصفات الميكروبيولوجية القائمة على المخاطر من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية. ووفقاً للمقترح، كان وضع تقديرات مخاطر ميكروبيولوجية "عالمية" معقداً ويتطلب قدراً كبيراً من الموارد. ولهذا السبب، كان التقدم بطيئاً حتى الآن في لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، ولم توضع مواصفات تستند إلى عمل اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية. ومن الممكن، وفي غياب مواصفات الدستور الغذائي في هذا المجال وتطبيق مواصفات قطرية مختلفة، أن يسبب ذلك توتراً بين الشركاء والتجاربيين وتعطيل حركة التجارة.

91- واقترحت نيوزيلندا، في عرضها المكتوب، تعزيز عملية وضع المواصفات في هذا المجال. وتمثلت إحدى الوسائل لتسريع وتيرة العمل في أن تخصص لكل موضوع عمل بلد رائد يقوم بتوجيه عملية وضع المواصفات بين دورات انعقاد اللجنة مع كفالة شفافية العملية من خلال توفير الوثائق ذات الصلة.

92- ورحبت اللجنة التنفيذية بالمقترح وأوصت بأن تدعو الهيئة لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية بمناقشة الوثيقة بشكل تفصيلي.

²⁷ الوثيقة CAC/28 LIM 14 (عرض من نيوزيلندا).

المرفق الأول

قائمة بالمشاركين

LIST OF PARTICIPANTS
LISTE DES PARTICIPANTS
LISTA DE PARTICIPANTES**CHAIRPERSON**

Dr Stuart Alexander Slorach
Deputy Director-General
National Food Administration
PO Box 622
SE-75126 Uppsala
Sweden
Phone: +46.18.175594
Fax: +46.18.105848
Email: stsl@slv.se

VICE-CHAIRPERSONS

Mr Paul Mayers
Acting Director General
Food Directorate, Health Products and Food Branch
Health Canada
Building #7, Room 1110 (0701A5)
Tunney's Pasture
Ottawa, Ontario, K1A OL2
Canada
Phone:+613.957.1821
Fax: +613.957.1784
Email: paul_mayers@hc-sc.gc.ca

Dr Claude J.S. Mosha
Chief Standards Officer (Food Safety & Quality)
Head, Agriculture and Food Section
Tanzania Bureau of Standards
P.O. Box 9524
Dar Es Salaam
Tanzania
Phone: +255.22.245.0206 (mobile: 255.741.32.44.95)
Fax: +255.22.245.0959
Email: cjsmosha@yahoo.co.uk ; info@tbs.or.tz

Dr Hiroshi Yoshikura
Adviser
Department of Food Safety, Pharmaceutical and Food Safety
Bureau, Ministry of Health, Labour and Welfare
1-2-2, Kasumigaseki, Chiyoda-ku,
Tokyo, 100-8916
Japan

Phone: +81.3.3595.2326
Fax: +81.3.3503.7965
Email: codexj@mhlw.go.jp

MEMBERS ELECTED ON A REGIONAL BASIS:

AFRICA

Mr Medi MOUNGUI
Représentant Permanent-Adjoint de Cameroun
auprès de la FAO
Ambassade de la République du Cameroun
Via Siracusa 4-6
00161 Rome

Phone: +39.06.44.03644
Fax: +39.06.44.03644
Email: medimoungui@virgilio.it

Adviser to the Member for Africa

Mr Marcel Prosper BAKAK
Ingénieur général d'agriculture
Chef de la Station de la quarantaine végétale
MINADER
Yaoundé

Phone: +237 9961337 ; +237 9961397; +237 2310268
Fax: +237 2310268
Email: mandjek4@yahoo.fr

Advisers to the Member for Asia

Dr Tamami Umeda
Director
International Food Safety Planning
Department of Food Safety, Pharmaceutical and
Food Safety Bureau
Ministry of Health, Labour and Welfare
Japan

Phone: +81.3.5253.1111
Fax: +81.3.3503.7965
Email: umeda-tamami@mhlw.go.jp

Dr. Gun-Jo Woo
Director
Center for Food Safety Evaluation
Korea Food and Drug Administration
5 Nok Bon Dong
Eun Pyung Gu
Seoul
Republic of Korea
Phone: +82-2-380-1681
Fax: +82-2 380-1615
Email: visionkorea@empal.com

EUROPE

Mr Charles Crémer
Directeur
Service Public Fédéral, Santé publique
Sécurité de la chaîne alimentaire
et Environnement
DG Animaux, Végétaux et Alimentation
Service denrées alimentaires, alimentation animale et
autres produits de consommation
Place Victor Horta, 40
Boîte 10 Bloc II – 7^e étage
B-1060 Bruxelles
Belgium
Phone: +32.2 524 7371
Fax: +32.2 524 7399
Email: charles.cremer@health.fgov.be

Miss Barbara Richards
Head of Corporate Secretariat and International Division
Food Standards Agency
Room 620
Aviation House
125 Kingsway
London WC2B 6NH
United Kingdom
Phone: +44.207.276.8610
Fax: +44.207.276.8614
Email: barbara.richards@foodstandards.gsi.gov.uk

LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

Bióloga Aída Albuérne Piña
Comisionada de Operación Sanitaria
Comisión Federal para la Prevención de Riesgos Sanitarios
(COFEPRIS)
Monterrey 33, Floor 2o
Col. Roma.
06700 Mexico D.F.
Mexico
Phone : +5255.55.14.64.57
Fax : +5255.50.80.50.05
Email: aalbuerne@salud.gob.mx

Adviser to the Member for Latin America and the Caribbean

Dr. Eduardo Jaramillo Navarrete
Director Ejecutivo de Operación Internacional.
Comisión Federal para la Protección contra Riesgos Sanitarios.
(COFEPRIS)
Monterrey 33, Primer Piso
Col. Roma.
06700 Mexico D.F.
Mexico

Phone : +5255.55.14.8595

Fax : +5255.50.80.5033

Email: edujaramillo@mexis.com

NEAR EAST

Dr Maryam Moustafa Moussa
Minister Plenipotentiary for Agricultural Affairs
Deputy Permanent Representative of Egypt to U.N. Agencies in Rome
Agricultural Office of Arab Republic of Egypt in Rome
Embassy of the Arab Republic of Egypt
Via Salaria 267 (Villa Savoia)
00199 Rome
Italy

Phone: +39.06.8548956

Fax: +39.06.8542603

Email: maryam.moussa@tiscali.it

NORTH AMERICA

Dr F. Ed. Scarbrough
Manager, U.S. Codex Office
Food Safety and Inspection Service
U.S. Department of Agriculture
Room 4861 South Building
1400 Independence Avenue, SW
Washington, DC 20250
U.S.A.

Phone: +202.720.7760

Fax: +202.720.3157

Email: ed.scarbrough@fsis.usda.gov

Advisers to the Member for the North America

Dr Karen L. Hulebak
Chief Scientist
Food Safety and Inspection Service
U.S. Department of Agriculture
1400 Independence Avenue, SW-Room 3129S
Washington, DC 20250 - 3700
U.S.A.

Phone: +202.720.5735

Fax: +202.690.2980

Email: karen.hulebak@fsis.usda.gov

Mr Ron Burke
Director
Bureau of Food Regulatory, International and
Interagency Affairs
Food Directorate
Health Canada
Building #7, Room 2395 (0702C1)
Ottawa, Ontario, K1A 0L2
Canada
Phone: +613.957.1748
Fax: +613.941.3537
Email: ronald_burke@hc-sc.gc.ca

SOUTH WEST PACIFIC

Mr Steve McCutcheon
Executive Manager
Product Integrity, Animal and Plant Health Division
Australian Government Department of Agriculture,
Fisheries and Forestry
GPO Box 858
Canberra ACT 2601
Australia
Phone: +61.2.6272.4316
Fax: +61.2.6272.5697
Email: steve.mccutcheon@daff.gov.au

Adviser to the Member for the South West Pacific

Mr Sundararaman Rajasekar
Programme Manager (Codex)
Codex Coordinator and Contact Point for New Zealand
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
New Zealand
Phone: +64.4.463.2576
Fax: +64.4.463.2583
Email: raj.rajasekar@nzfsa.govt.nz

OBSERVERS

Coordinator for Africa

Mr Mohamed Majdi
Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural
Chef de la Division de la répression des fraudes
DPVCTRF,
Avenue Hassan II, Station Dbagh
BP 1308
Rabat
Maroc
Phone: + 212.37.29.81.50
Fax: +212.37.29.75.44
Email: mohammed_majdi@yahoo.fr
mmajdi@menara.ma

Coordinator for Asia

Mr Lee SeungYong
Deputy Director
Dept. of Food Safety, Food Safety Bureau
Korea Food & Drug Administration
122-704
Nok Bon Dong 5
Eun Pyung Gu
Seoul
Republic of Korea
Phone: 82-2-380-1726-7
Fax: 82-2-388-6396
Email: sylee0@kfda.go.kr

Coordinator for Europe

Prof. Milan Kováč
Director
National Focal Point for Codex Alimentarius
Food Research Institute
Priemysel'ná 4
P.O. Box 25
82475 Bratislava 26
Slovak Republic
Phone: +4212-5557 4622
Fax: +4212-5557 1417
Email: milan.kovac@vup.sk

**Coordinator for Latin America
and the Caribbean**

Dr Gabriela Alejandra Catalani
Technical Coordinator of the Codex Contact Point
Dirección Nacional de Mercados
Subsecretaría de Política Agropecuaria y Alimentos
Secretaría de Agricultura, Ganadería, Pesca y Alimentos
Paseo Colón 922, Of. 29
1063 Buenos Aires
Argentina
Phone: +54.11.4349.2549
Fax: +54.11.4349.2244/2549
Email: gcatal@mecon.gov.ar
codex@mecon.gov.ar

Coordinator for the Near East

Dr Yaseen Muhib Khayyat
Director General
Head of National Codex Committee
Institution for Standards and Metrology "JISM"
P.O. Box 941287
Amman 11194
Jordan
Phone: +0962.6. 5680316
Email: jism@jism.gov.jo

Coordinator for the South West Pacific

Mr. Lemalu Samau Tate Simi
Chief Executive Officer
Ministry of Commerce, Industry & Labour
Chairman Samoa National Codex Committee
Level 4, ACB House
P.O. Box 862
Apia
Samoa

Phone: (0685) 20441

Fax: (0685) 20443

Email: itsimi@mcil.gov.ws

WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Dr Jorgen Schlundt
Director
Food Safety Department
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.3445

Fax: +41.22.791.4807

Email: schlundtj@who.int

Dr Peter Karim Ben Embarek
Scientist
Food Safety Department
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.4204

Fax: +41.22.791.4807

Email: benembarekp@who.int

Dr Colin Tukuitonga
Coordinator
Primary Prevention of Chronic Diseases Unit
Department of Chronic Diseases and Health Promotion,
Noncommunicable Diseases and Mental Health (NMH)
World Health Organization (WHO)
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Switzerland

Phone: +41.22.791.1437

Fax: +41.22.791.1581

Email: tukuitongac@who.int

**FOOD AND AGRICULTURE
ORGANIZATION OF THE UNITED
NATIONS (FAO)**

Mr Ezzeddine Boutrif
Chief, Food Quality and Standards Service
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56156

Fax: +39.06.570.54593

Email: ezzeddine.boutrif@fao.org

Dr M. de Lourdes Costarrica
Senior Officer
Food Quality Liaison Group
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56060

Fax: +39.06.570.54593

Email: lourdes.costarrica@fao.org

Dr G. Vaagt
Food and Agriculture Organisation
of the United Nations
Viale delle Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39 06 57055757

Fax: +39 06 5705

Email: gero.vaagt@fao.org

CODEX SECRETARIAT

Dr Kazuaki Miyagishima
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54390

Fax: +39.06.570.54593

Email: kazuaki.miyagishima@fao.org

Ms Selma H. Doyran
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55826
Fax: +39.06.570.54593
Email: selma.doyran@fao.org

Mr Tom Heilandt
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54384
Fax: +39.06.570.54593
Email: tom.heilandt@fao.org

Ms Noriko Iseki
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53195
Fax: +39.06.570.54593
Email: noriko.iseki@fao.org

Ms Annamaria Bruno
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.56254
Fax: +39.06.570.54593
Email: annamaria.bruno@fao.org

Mr Jeronimas Maskeliunas
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53967
Fax: +39.06.570.54593
Email: jeronimas.maskeliunas@fao.org

Mr Yoshihide Endo
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.54796
Fax: +39.06.570.54593
Email: yoshihide.endo@fao.org

Ms Gracia Brisco
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.52700
Fax: +39.06.570.54593
Email: gracia.brisco@fao.org

Mr John Allan
Associate Professional Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.53283
Fax: +39.06.570.54593
Email: john.allan@fao.org

Mrs Young-Ae Ji
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

Phone: +39.06.570.55854
Fax: +39.06.570.54593
Email: youngae.ji@fao.org

المرفق الثاني

الاستعراض التقييمي للمقترحات للاضطلاع بالأعمال الجديدة أو لمراجعة المواصفات

الجدول 1 : الأعمال الجديدة المقترحة

اللجنة المسؤولة	المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع	توصية الدورة السادسة والخمسين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي
هيئة الدستور الغذائي/لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية	مشروع التنقيح المقترح للخطوط التوجيهية لإنتاج وتصنيع وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضويا	الفقرة 102 من الوثيقة ALINORM 04/27/41 ، الوثيقة ALINORM 04/27/9 الفقرة 78 من الوثيقة ALINORM 04/27/22 .	غير موسى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا	مشروع المواصفات المقترحة لمنتجات فول الصويا غير المخمر	الفقرة 114 من الوثيقة ALINORM 05/28/15	موصى بها (أنظر الفقرة XX)
اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية	قائمة بالعقاقير البيطرية الأولى بالتقييم أو بإعادة التقييم	الفقرة 171 والمرفق التاسع في الوثيقة ALINORM 05/28/31	موصى بها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات	مشروع مقترح لمبادئ تطبيق إمكانية التتبع/تتبع المنتجات في سياق نظم تفتيش الأغذية وإصدار الشهادات لها	الفقرة 98 والمرفق الرابع من الوثيقة ALINORM 05/28/30	موصى بها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات	مشروع التنقيح المقترح للخطوط التوجيهية لاستمارات الشهادات الرسمية العامة وإعداد الشهادات وإصدارها	الفقرة 108 والمرفق الخامس من الوثيقة ALINORM 05/28/30	موصى بها
اللجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترح لمواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسماة: زيت عبّاد الشمس المتوسط حامض الأوليك - الإجراء العاجل	الفقرة 46 من الوثيقة ALINORM 05/28/17	موصى بها (أنظر الفقرة XX)
اللجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترح لمواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسماة - الإجراء العاجل: زيت فول الصويا المنخفض حامض اللينولنيك وزيت فول الصويا المتوسط حامض الأوليك.	الفقرة 64 من الوثيقة ALINORM 05/28/17	غير موسى بها (أنظر الفقرة XX)
اللجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترح في مواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسماة: تعديل في مجموع الصبغ الجزراني في زيت النخيل غير المبيض - الإجراءات المعجلة	الفقرة 67 من الوثيقة ALINORM 05/28/17	موصى بها
اللجنة المعنية بالدهون والزيوت	مشروع التعديل المقترح في مواصفات الدستور الغذائي للزيوت النباتية المسماة: استيارين جوز النخيل وأوليين جوز النخيل	الوثيقة CAC/28 LIM 18	غير موسى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية	مشروع مدونة الممارسات المقترحة لمعالجة لحوم المحار المروحي	الفقرة 114 من الوثيقة ALINORM 05/28/18	موصى بها

توصية الدورة السادسة والخمسين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي	المرجع	المواصفات والنصوص ذات الصلة	اللجنة المسؤولة
موصى بها	الفقرة 111 من الوثيقة ALINORM 05/28/33A	مشروع التعديل المقترح على النظام الداخلي: فترة تولي منصب أعضاء اللجنة التنفيذية	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة
موصى بها	الفقرة 241 والمرفق الرابع عشر من الوثيقة ALINORM 05/28/24	قائمة بالمواد الكيماوية الأولى بالتقييم أو بإعادة التقييم صادرة عن الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات	اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات
موصى بها	الفقرة 200 من الوثيقة ALINORM 05/28/24	مشروع التنقيح المقترح لإجراءات وضع الحد الأقصى لمستوى المخلفات	اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات
موصى بها	الفقرة 94 والمرفق الرابع عشر من الوثيقة 1205/28/ALINORM	مشروع التنقيح المقترح "لأسماء الفئات ونظام التقييم الدولي للمواد المضافة إلى الأغذية - الوثيقة CAC/GL 36-2003"	اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
موصى بها	الفقرة 131 والمرفق العشرون من الوثيقة ALINORM 05/28/12	مشروع المرفق المقترح لمدونة الممارسات بشأن الوقاية من الإصابة بالسموم الفطرية في الثمار الجوزية والحد منها للتطرق إلى الإجراءات الإضافية للوقاية من السموم الفطرية في الثمار الجوزية البرازيلية	اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
موصى بها	الفقرة 183 والمرفق السابع والعشرون من الوثيقة ALINORM 05/28/12	مشروع مدونة الممارسات المقترحة للحد من الكحول البروبيلية الكلورية خلال إنتاج البروتينات النباتية المهدرجة بالحمض والمنتجات التي تحتوي على البروتينات النباتية المهدرجة بالحمض	اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
موصى بها	الفقرة 96 من الوثيقة ALINORM 05/28/22	مشروع التعريف المقترح للأحماض المتقابلة (تعديل مواصفات الدستور الغذائي العامة لتوسيم الأغذية المعبأة والخطوط التوجيهية للتوسيم الغذائي) - الإجراءات المعجلة	لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية
موصى بها	الفقرات 91-94 والمرفق الثامن من الوثيقة ALINORM 05/28/35	مشروع التنقيح المقترح لمواصفات الدستور الغذائي بشأن الكسافا الحلوة القسم 1- تعريف المنتج والقسم 3- الأحكام المتعلقة بتحديد الحجم والتي تشمل التعديلات التابعة لها في الأقسام المتصلة بالمواصفة الناجمة عن مراجعة القسمين 1 و 3 كي تشمل أصنافاً أخرى من الكسافا الصالحة للاستهلاك البشري حسب مقتضى الحال	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضار الطازجة

الجدول 2: الاقتراحات لوقف العمل

اللجنة المسؤولة	المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع	توصية الدورة السادسة والخمسون للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي
اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية	مشروع الحدود القصوى للمخلفات والمشروع المقترح لها (في أنسجة الماشية وحليب البقر)، السيفوروكزيم (في حليب البقر)، السبيرمثرين (في أنسجة الغنم والألفا سبيرمثرين (في أنسجة الماشية والغنم وحليب البقر)	الفقرة 93 والمرفق السابع من الوثيقة ALINORM 05/28/31	موصى بها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المجهزة	مشروع مواصفات الدستور الغذائي لصلصة الصويا	الفقرات 85-87 من الوثيقة MALINOR 05 /28/27	موصى بها (أنظر الفقرة XX)
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	مراجعة تعريف "الأغذية" في دليل الإجراءات	الفقرة 97 من الوثيقة ALINORM 05/28/33A	موصى بها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية	مشروع تعديل الخطوط التوجيهية بشأن إنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضوياً: مشروع الملحق 2 المنقح المقترح: الجدول 4- المواد المسموح باستعمالها: الجدول 4 (عند الخطوة 6)	الفقرة 33 من الوثيقة ALINORM 05/28/22	موصى بها